

قرار مجلس الوزراء
بإضافة فقرة جديدة للمادة (٢٤) من لائحة
تنظيم دخول وإقامة الاجانب في ليبيا وخروجهم منها
مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٦٢م في شأن دخول وإقامة
الاجانب في ليبيا وخروجهم منها ،
وعلى لائحة دخول وإقامة الاجانب في ليبيا وخروجهم منها الصادرة
بقرار مجلس الوزراء في ٢٣ ربيع الاول ١٣٨٢هـ الموافق ٢٣ أغسطس ١٩٦٢م
وبناء على ما عرضه وزير الداخلية :

قـرـر

مادة (١)

تضاف فقرة جديدة برقم ٩ للمادة (٢٤) من لائحة تنظيم دخول وإقامة
الاجانب في ليبيا وخروجهم منها المشار اليها ويكون نصها كالاتي : -
(٩) - رعايا حكومة مالطة .

مادة (٢)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ،
وينشر في الجريدة الرسمية .

الرائد / عبد السلام أحمد جلود

عن رئيس مجلس الوزراء

صدر في ٨ ربيع الثاني ١٣٩٢هـ

الموافق ٢٢ مايو ١٩٧٢م